

بوقوعه ومنه جاز المستقرحة الله بلمل الدولة
على التزجي لانه يدل على اعتقاد تحقق وقوعه وتزجي
امريرد ظاهر الكتاب على خلافه غير محظور على ان
قوله ان الكبار في الغفران كاللحم تأتي على حسب
العصيان في القسمة وان كان نظوا الى الظاهر
يفيد العموم الا ان المقام يخصه ببيان ذلك
ان المتكلم بهذا الكلام موثر قد ندم على ما فرطه
في جنب الله ويفهم من ذلك انه قد تاب على ما
صدر منه فيكون هذا الحال مخصوصا لذلك
العموم بان المراد بالكبار التي هي في الغفران
كاللحم كباير المؤمنين التائب ولا شك ان كبايره
في الغفران كاللحم اذ لا كبيرة مع التوبة والاستد
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك
لرؤسها وان المراد باللحم الصغار مع الاصرار
فان الاصرار على الصغيرة من الكبار فيكون
مراده ان الكبار في الغفران كالصغار التي اقترنت
بالاصرار وطا تأتي على حسب العصيان فقد يجعل
انه تزجي لان يكون نصيب صاحب الكبيرة المؤمن
التائب مثل نصيب صاحب اللحم من الرحمة فان
صاحب اللحم مفعول عنه لقوله تعالى ويجزي الله
الذين احسنوا بالحسنى الذين يجتنبون كباير

الائم

الاثم والفلح احسن الا اللهم فيرجى ان يكون صاحب
الكبيرة كذلك وكيف وقد قال سبحانه وتعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك
لمن يشاء قبل ان في المحشر مؤقنين مؤقن القتل
وموقف المتفضل والمتفضل ان يخص بفضله من يشاء
بغير شيء من غير ورود اعراض فتأمل وقد حقتنا
في مواضع في تفسيرنا ان الرحمة وان كانت انواعا
فملا الجميع الرحمة الامتنانية فالرحمة تفصيل
ولا حجر على المتفضل وافضاله على النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لن ينجي احدكم منكم الله قالوا ولا
انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتقدي الله
برحمته فسدد واقراروا واعذوا وروحو او شي
من الدنيا والقصد شغلوا وقال صلى الله عليه
وسلم لا يدخل احدكم عمله الجنة ولا يجيره من النار
ولا انا الا برحمة الله تعالى وعن ابو الدرداء انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم ينصر على المنبر وهو يقول
ولم يخاف مقام ربه جنتان قلت وان زنا وان
سرق يا رسول الله فقال الثانية ولم يخاف مقام
ربه جنتان قلت الثانية وان زنا وان سرق
يا رسول الله فقال الثالثة ولم يخاف مقام ربه
جنتان قلت الثالثة وان زنا وان سرق يا رسول

لله بشي

